التدابير الشرعية للوقاية الصحية

الدكتور عبد القادر جعفر

المركز الجامعي-غرداية

مقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره ونتوب إليه. ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مُضِلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله. اللهم صلّ وسلّم وبارك عليه، وعلى آله وصحبه، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين. آمين.

وبعد، فإن الصحة تُعدُّ - بعد نعمة الإيمان- أكبر النعم الدنيوية التي أكرم الله بها الإنسان؛ لأن الصحيح في جسمه وعقله يستطيع أن يتعلّم ويعمل ويكدَّ ويكدح ويجاهد من أجل دينه، ويدافع من أجل عرضه وماله ووطنه، ويستطيع أن يؤدِّيَ واجباته الدِّينية والدنيوية على أتمّ وجه. أمَّا المريض فإنه عاجز عن أداء واجباته الدِّينية والدنيوية[1].

ومن تمام نعمة الله ﷻ أنه خلق الجسم الإنساني بشكل يتناسب مع الظروف والأوضاع الطبيعية المحيطة به، ويتلاءَم مع المسؤوليات البشرية الملقاة عليه. وقد خلق الله الإنسان سالماً من العيوب والأمراض والنقائص، قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الإنسانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾[2].

وإنّما يأتي المرض للإنسان من اختلال نظام الجسم بسبب العوامل والمؤثّرات الخارجة على نظام تكوينه، الذي خلقه الله، فكلّ خلية وعضو وجهاز في جسم الإنسان يعمل بدقّة وإتقان ضمن أنظمة وأنشطة متناسقة متكاملة.

1 - الرعاية الصحية والرياضية في الإسلام، حمد حسن رقيط، ص21 (بتصرف)

2 - التين: 4.

ولأهمية الصحة شُرع للمسلم أن يسأل الله -تعالى – إياها معافاة، ومما جاء في ذلك (اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. تُعِيدُهَا ثَلَاثًا حِينَ تُصْبِحُ وَثَلَاثًا حِينَ تُمْسِي)[1]. – وقال ﷺ: (سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ)[2].

المطلب الأول:منهاج الإسلام في رعاية الصحة: يقوم منهاج الإسلام في رعاية الصحة على المبادئ الآتية:

الأول: الاعتراف بحاجات البدن وغرائزه، والاستجابة لها، وإشباعها بما يحفظ للجسم بقاءه وتوازنه، وشرع لذلك ما يحقّق هذا الإشباع بتوفير ما يحتاجه هذا الجسم من طعام وشراب، وسكن، ولباس، وزواج، وعلاج.

الثاني: وضع الإسلام منهاجاً كاملاً لحماية الجسد، من الأمراض، والعبث، والضياع واعتبر الجانب الوقائي في الصحة الأهمَّ في سلامة الإنسان، فحرَّم كلَّ ما هو ضار من المأكولات والمشروبات والممارسات الضارّة بصحّة الجسم كالخمر، والزنا، واللواط، والإسراف واللهو، كما شرع الطهارة، ومنع النجاسات، وأمر باجتناب أسباب الأمراض ولعلّ هذا أبرز ما في المنهاج الإسلامي وفقهه في مجال الصحة، حفظا للصحّة وتوفيرا للتأمين الصحّي، في أولى مراحله وأهمّها.

الثالث: الاهتمام بعلاج أمراض القلوب ومداواتها، كالهمّ والحزن والغضب، وذلك لعلاقتها الكبيرة بأمراض الأبدان، وهو ما يسمى اليوم بالصحة النفسية.

الرابع: الاهتمام بالحَجْر الصحّي والابتعاد عن العدوى؛ لقوله ﷺ: (...وَفِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ)[3].

---

1 – رواه أبو داود في كتاب الأدب، ح 4426، عن أبي بكرة ﷺ ،وأحمد في مسند البصريين، ح19534.

2 – رواه الترمذي في كتاب الدعوات، ح 3518، وقال: حديث حسن.

3 – جزء من حديث رواه البخاري في ترجمة باب الجذام كتاب الطب.

الخامس: الأمر بالتَّداوي والحثُّ عليه؛ لقوله ﷺ: (تَدَاوَوْا، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً -أَوْ قَالَ: دَوَاءً- إِلَّا دَاءً وَاحِدًا). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُوَ؟ قَالَ: (الْهَرَمُ)[1].

فإن الأدوية والعقاقير وبعض الأغذية تؤدّي إلى مساعدة الجسم على الحفاظ على نظامه الطبيعي، أو تؤدّي إلى مطاردة الجراثيم المرضية وقتلها. فعَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ؛ فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ).[2]

السادس: وضع الإسلام خطَّة لتوظيف طاقة الإنسان، وجهوده البَدَنية، في العمل النافع المفيد له ولغيره، كالرياضة والحركة اللازمة للجسم، والتي هي سبب من أسباب صحة الأبدان[3].

والأصل الشرعي لذلك قول الرسول ﷺ: (الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ. احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزْ. وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ؛ فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ)[4].

وتحصيل الرياضة في المفهوم الإسلامي يتمّ بوسائل:

الأولى: من خلال العبادة التي يلتزم بها المسلم ؛ كالصلاة والصيام والحج والجهاد.

والثانية: العمل الذي يقوم به الإنسان لكسب الرزق وغيره.

1- الترمذي في كتاب الطب، ح1961، عن أسامة بن شريك، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وأبو داود في الطب كذلك، ح3357 .

2 - رواه مسلم في كتاب السلام، ح4084.

3 - الرعاية الصحية (مرجع سابق)، ص92 (بتصرف).

4 - مسلم في كتاب القدر عن أبي هريرة ، ح4816، واللفظ له، وابن ماجة في المقدمة، ح 76، وفيه: (قدَّر الله) بدل: (قدَرُ الله).

ولأهمية الصحة شُرِع للمسلم أن يسأل الله -تعالى – إياها معافاة، ومما جاء في ذلك: (اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. تُعِيدُهَا ثَلَاثًا حِينَ تُصْبِحُ، وَثَلَاثًا حِينَ تُمْسِي)[1]. – وقال ﷺ: (سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ)[2].

المطلب الأول:منهاج الإسلام في رعاية الصحة: يقوم منهاج الإسلام في رعاية الصحة على المبادئ الآتية:

الأول: الاعتراف بحاجات البدن وغرائزه، والاستجابة لها، وإشباعها بما يحفظ للجسم بقاءه وتوازنه، وشرع لذلك ما يحقّق هذا الإشباع بتوفير ما يحتاجه هذا الجسم من طعام، وشراب، وسكن، ولباس، وزواج، وعلاج.

الثاني: وضع الإسلام منهاجاً كاملاً لحماية الجسد، من الأمراض، والعبث، والضياع، واعتبر الجانب الوقائي في الصحة الأهمَّ في سلامة الإنسان، فحرَّم كلَّ ما هو ضار، من المأكولات والمشروبات والممارسات الضارّة بصحّة الجسم كالخمر، والزنا، واللواط، والإسراف واللهو، كما شرع الطهارة، ومنع النجاسات، وأمر باجتناب أسباب الأمراض. ولعلّ هذا أبرز ما في المنهاج الإسلامي وفقهه في مجال الصحة، حفظا للصحّة وتوفيرا للتأمين الصحّي، في أولى مراحله وأهمّها.

الثالث: الاهتمام بعلاج أمراض القلوب ومداواتها، كالهمّ والحزن والغضب، وذلك لعلاقتها الكبيرة بأمراض الأبدان، وهو ما يسمى اليوم بالصحة النفسية.

الرابع: الاهتمام بالحَجْر الصحّي والابتعاد عن العدوى؛ لقوله ﷺ: (...وَفِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ)[3].

---

1 – رواه أبو داود في كتاب الأدب، ح 4426، عن أبي بكرة ﷺ ،وأحمد في مسند البصريين، ح19534.

2 – رواه الترمذي في كتاب الدعوات، ح 3518، وقال: حديث حسن.

3 – جزء من حديث رواه البخاري في ترجمة باب الجذام كتاب الطب.

الخامس: الأمر بالتَّدَاوي والحثُّ عليه؛ لقوله ﷺ: (تَدَاوَوْا، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً -أَوْ قَالَ: دَوَاءً- إِلَّا دَاءً وَاحِدًا). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُوَ؟ قَالَ: (الْهَرَمُ)[1].

فإن الأدوية والعقاقير وبعض الأغذية تؤدّي إلى مساعدة الجسم على الحفاظ على نظامه الطبيعي، أو تؤدّي إلى مطاردة الجراثيم المرضية وقتلها. فعَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ؛ فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ).[2]

السادس: وضع الإسلام خطَّة لتوظيف طاقة الإنسان، وجهوده البَدَنية، في العمل النافع المفيد له ولغيره، كالرياضة والحركة اللازمة للجسم، والتي هي سبب من أسباب صحة الأبدان[3].

والأصل الشرعي لذلك قول الرسول ﷺ: (الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ. احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزْ. وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ؛ فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ)[4].

وتحصيل الرياضة في المفهوم الإسلامي يتمّ بوسائل:

الأولى: من خلال العبادة التي يلتزم بها المسلم ؛ كالصلاة والصيام والحج والجهاد.

والثانية: العمل الذي يقوم به الإنسان لكسب الرزق وغيره.

1- الترمذي في كتاب الطب، ح1961، عن أسامة بن شريك، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وأبو داود في الطب كذلك، ح3357 .

2- رواه مسلم في كتاب السلام، ح4084.

3- الرعاية الصحية (مرجع سابق)، ص92 (بتصرف).

4- مسلم في كتاب القدر عن أبي هريرة ، ح4816، واللفظ له، وابن ماجة في المقدمة، ح 76، وفيه: (قدَّر الله) بدل: (قدَرُ الله).

ولقد أدرك الحكماء القدامى الفرق بين أن نترك الإنسان ليصاب بالمرض ثم نسعى لمعالجته، وبين أن نقيه من المرض أصلا، وكذلك الأمم الحديثة، فأولوا الجوانب الوقائية الاهتمام الأول في كل التدابير الصحية[1].

قال ابن القيم –رحمه الله–: "وقد اتفق الأطباء على أنه متى أمكن التداوي بالغذاء، لا يُعدَل عنه إلى الدواء.. وقالوا: كل داء قُدِرَ على دفعه بالأغذية والحمية لم يحاول دفعه بالأدوية.. وقالوا: ولا ينبغي للطبيب أن يُولع بسقي الأدوية؛ فإن الدواء إذا لم يجد في البدن داء يُحلِّله، أو وجد داء لا يُوافقه، أو وجد ما يوافقه فزادت كميته عليه أو كيفيته، تشبث بالصحة وعبث بها"[2].

وقال ابن الجوزي[3]: "...فينبغي للعاقل **أن يحترز غاية ما يمكنه**. فإذا جرى القدر مع احترازه لم يُلَم. والاحتراز ينبغي من كل شيء يمكن وقوعه، **وأخذ العُدَّة لذلك واجب**، وهذا يكون في كل حال، فقد قصَّ رجل ظفره فجار عليه فمات".

فالواجب أن تكون الوقاية عامَّة؛ لأنها أقلُّ تكلفة في المال، وأقلُّ مشقة في الجهد، وأسلَمُ عاقبة من الانتظار حتى يستفحل الضرر.

الفرع الثاني: المنهج الوقائي في الإسلام:

كل الرسالات السماوية –خصوصا خاتمتها– جاءت بوصايا صحِّية تدعو إلى النظافة، والاعتدال في الطعام والشراب، وتحريم المضارّ.

---

1 – المرجع السابق، ص10.

2 – زاد المعاد، ابن القيم، 10/4 .

3 – صيد الخاطر، ابن الجوزي، ص458.

فلقد أولى القرآن الكريم التدابير الوقائية أهمية كبرى[1]، وأرسى دعائم الطب الوقائي، في الوقت الذي لم يهمل معه ضرورة العلاج، ذلك لأن الله أنزله ليأخذ بيد الأمة إلى طريق الصحة والقوة والمجد، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾[2].

وليس الإسلام وقائيا في مجال الطب الجسدي خاصة، وإنما هو وقائي في كل المجالات[3].

- ففي عقيدة الإسلام، ومنها الإيمان بالقضاء والقدر خاصة، وقاية للمسلمين من القلق والأمراض العصبية، وما تؤدي إليه من انتحار وإجرام.

- وفي العبادات — إذا أديت بصدق وإخلاص- وقاية لهم من الفحشاء والمنكر والبخل والشح.

- وفي التشريعات الجنائية وما تهدف إليه من زجر وردع للمجرمين، وقاية للمجتمع من المنكرات والجرائم.

فاهتمام الإسلام بالجانب الوقائي يفوق بشكل كبير اهتمامه بالجانب العلاجي، وهذا ما يجعل المنهج الإسلامي متفرِّدا على سائر المناهج ذات المنحى العلاجي المرضي... فهو يعمد إلى تجنيب الفرد والمجتمع كل الأسباب والعوامل المَرَضية والمؤدية إلى المرض، سواء أكانت عقدية أو نفسية أو فكرية أو جسدية أو خلقية حتى يكون الأصل في حياة الناس العافية وليس المرض، وحتى لا يتحوَّل المجتمع كلُّه بفعل الأمراض والمشكلات المختلفة إلى مصحٍّ أو مستشفى كما هو اليوم[4].

1 - انظر التربية الوقائية، فتحي يكن، ص10 و11.

2 - الإسراء: 9 .

3 - انظر في ذلك التربية الوقائية، يكن، ص12.

4 - التربية الوقائية، يكن، ص39.

إن عملية التربية الصحية في الإسلام تهدف إلى قطع الطريق على العلّة قبل حدوثها، وتقي الأفراد والمجتمع منها قبل وقوعها. وبذلك تكون العافية في المجتمع الإسلامي هي الأصل والمرض هو الشذوذ.

الفرع الثالث: من أدلة المنهج الوقائي:

مما يؤكد أن الوقاية نهج أصيل في المنهج الإسلامي أدلّة كثيرة منها:

أ- القرآن الكريم: ومنه:

- قوله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[1]. وقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾[2].

- وقوله: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾[3]. وفي هذا النص نهي عن الفواحش مطلقا، وقاية للأمة من عواقبها الدنيوية والأخروية.

ب- السنة النبوية: ومنها:

- قول النبي ﷺ: (مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا بِنَبْلٍ فَلْيَأْخُذْ عَلَى نِصَالِهَا لَا يَعْقِرْ بِكَفِّهِ مُسْلِمًا)[4]، وفي هذا تربية على الاحتراز من الإضرار بالغير.

- وقوله ﷺ: (مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ)[5]. وفيه نهي عن شرب القليل خشية أن يؤدي إلى شرب الكثير.

---

1 - المائدة: 90 .

2 - الإسراء: 32 .

3 - الأنعام: من الآية151 .

4- رواه البخاري في كتاب المساجد، ح433.

5 - الترمذي في كتاب الأشربة، ح1788، عن جابر بن عبد الله ﷺ، وقال: حسن غريب.

- وقوله ﷺ: (الطَّاعُونُ رِجْسٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ)[1].

قال ابن القيم[2]: "وقد جمع النبي للأمة في نهيه عن الدخول إلى الأرض التي هو بها ونهيه عن الخروج منها بعد وقوعه **كمال التَّحرُّز منه**؛ فإن في الدخول في الأرض التي هو بها تعرضا للبلاء وموافاة له في محل سلطانه وإعانة للإنسان على نفسه، وهذا مخالف للشرع والعقل، بل تجنب الدخول إلى أرضه من باب الحِمية التي أرشد الله سبحانه إليها وهي **حِمْيَةٌ** عن الأمكنة والأهوية المؤذية.

وأما نهيه عن الخروج من بلده ففيه معنيان: أحدهما حمل النفوس على الثقة بالله، والتوكُّل عليه، والصبر على أقضيته، والرضى بها.

- و أُمرنا بالدعاء لدفع البلاء اتقاء له[3]. فعن ابن عمر -رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ قال: (الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، فعليكم ،عباد الله، بالدعاء)[4].

فالدعاء من أقوى الأسباب في دفع المكروه.

- وعن خولة بنت حكيم -رضي الله عنها- قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ)[5].

---

1 - رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء عن أسامة بن زيد ﷺ، ح3214، ومسلم في كتاب السلام، ح4108.

2- زاد المعاد، ج4ص42.

3 - راجع الداء والدواء، ابن القيم، ص9 (بتصرف).

4 - رواه الحاكم ،ح 1815، ج1ص670،

5 - مسلم في الذكر والتوبة والدعاء والاستغفار، ح4881، والترمذي في الدعوات، ح3359.

- وشرع قتل الحيوانات والحشرات الضارة اتقاء لأذاها، فقال ﷺ: (خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهَا فَاسِقٌ لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ: الْعَقْرَبُ، وَالْغُرَابُ، وَالْحِدَأَةُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ)[1].

ومجموع هذه النصوص وغيرها يربِّي المسلم على الوقاية من الإصابة بالأضرار المختلفة، وهذه التربية هي علّة قلة الأمراض في المجتمع الإسلامي في القرون الماضية.

ج- مبدأ سدِّ الذرائع:

وهو مبدأ يرسِّخ في النفس مبدأ الوقاية.

والذرائع جمع ذريعة، وهي في اللغة: الوسيلة إلى الشيء مطلقا[2].

واصطلاحا: هي الوسيلة إلى المفسدة.

يقول الإمام الشاطبي: " وحقيقتها: التوسل بما هو مصلحة إلى مفسدة"[3].

ومبدأ سد الذرائع قائم على دفع ضرر متوقَّع، بتحريم التسبب فيه، والمنع من ممارسته، فله دور وقائي[4].

ويقول ابن القيم[5]: "...إذا حرَّمَ الرَّبُّ تعالى شيئا، وله طرق ووسائل تُفضي إليه، فإنه يحرمها ويمنع منها، تحقيقا لتحريمه، وتثبيتا له، ومنعا أن يَقرَب حِماه. ولو أباح الوسائل والذرائع المفضية إليه لكان ذلك نقضا للتحريم، وإغراء للنفوس به، وحكمته تعالى وعلمه يأبى ذلك كل الإباء...".

---

1 - رواه مسلم في كتاب الحج، ح2074، عن حفصة رضي الله عنها.

2 - انظر لسان العرب، ابن منظور، 96/8، والمعجم الوجيز، ص244.

3 - الموافقات، الشاطبي، 199/4.

4 - راجع نظرية التعسف، الدريني، ص202.

5 - إعلام الموقعين، ابن القيم، 135/3.

الفرع الخامس: حكم اتخاذ التدابير الوقائية:

يُفهم من مجموع النصوص الواردة في شرعية الوقاية، وفي النهي عن أسباب الأضرار، أن الوقاية منها واجبة، إذا علم العبد أن تلك الأسباب مؤدِّيةٌ -يقينا أو غالبا- إلى الضرر. ولا تحتمل مدلولات النصوص غير ذلك.

وعلى ذلك يجب اتخاذ التدابير اللازمة لمنع الأخطار والمفاجآت، بقدر الاستطاعة؛ فإن خطر الحريق، والفيضان، وحوادث الطرق، والحوادث الصناعية، والأمراض الفتاكة، يمكن تفاديه إلى حدّ بعيد باتخاذ ترتيبات عملية مناسبة، وفي العصر الحديث، تتزايد مسؤولية الدولة في هذا الباب[1].

ويقول الإمام الشاطبي[2]: "المؤذيات والمؤلمات خلقها الله تعالى ابتلاء للعباد وتمحيصا، وسلّطها عليهم كيف شاء، ولما شاء، ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾[3]. وفُهم من مجموع الشريعة الإذن في دفعها على الإطلاق، رفعا للمشقة اللاحقة، وحفظا على الحظوظ التي أذن لهم فيها، بل أذن في **التحرُّز** منها عند توقعها، وإن لم تقع... فمن ذلك: الإذن في دفع ألم الجوع والعطش والحر والبرد، وفي التداوي عند وقوع الأمراض، وفي التوقي من كل مؤذ، آدميا كان أو غيره، والتحرُّز من المتوقّعات حتى يقدم العدة لها وهكذا سائر ما يقوم به عيشه في هذه الدار من درء المفاسد...". ومدلول الإذن في كلامه محمول على الأمر، ولا يستقيم المعنى بغيره، والله أعلم. وقال ابن الجوزي[4]: "...فينبغي للعاقل **أن يحترز غاية ما يمكنه**. فإذا

---

1 - انظر التأمين في الاقتصاد الإسلامي، محمد نجاة الله صديقي، ص75 و76.

2 - الموافقات، الشاطبي، 151/150/2.

3 - الأنبياء: 23 .

4 - صيد الخاطر، ابن الجوزي، ص458، وقد سبق إيراده.

جرى القدر مع احترازه لم يُلَم. والاحتراز ينبغي من كل شيء يمكن وقوعه، وأخذ العُدَّة لذلك واجب، وهذا يكون في كل حال..."

واتخاذ تدابير السلامة من الحوادث في مختلف المواضع هو جزء من نظام الوقاية العام الذي يجب التزامه اتقاء للأضرار واحترازا منها؛ فإن من أكثر أسباب الأضرار الصحية والمالية هو الحوادث التي تقع في المصانع، بمختلف أنواعها، وحوادث التصادم، وغيرها.

وقد جاءت الأوامر الشرعية بضرورة الاحتراز والحذر، مما يعتبر أصلا في تدابير السلامة. قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعًا ﴾[1].

وامتثالا لذلك:

- يجب على المسلم أن يتخذ كل أسباب الوقاية من الأمراض، وفق ما ثبت في الشرع أو في العادة والتجربة، وأن يلتزم القواعد الصحية والغذائية..

- أن يتَّخذ التدابير اللازمة للسلامة من الحوادث، بتعهد الآلات التي يستعملها في حياته اليومية، وفي الحرفة التي يزاولها، والسيارة التي يركبها، والدراجة التي يمتطيها، والامتناع من الإقدام على أسباب الأضرار التي سبق بيان أهمها.

- أن يستعين بالله في كل ما يباشره من أعمال ووظائف، ويتوكل عليه ويسأله الحفظ والسلامة.

- كما أن وليّ أمر الأمة مأمور شرعا بإلزام أرباب العمل باتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات لضمان سلامة العامل وحمايته قبل حدوث الضرر[2]؛ فإن للأجهزة والمعدات التي يتم تركيبها في المباني وفق الشروط الفنية والعلمية المعروفة دورا مهما في الإبلاغ عن الحادث والحدِّ من خطورته.

---

1 - النساء: 71 .

2 - انظر التعويض عن الضرر، بوساق، ص117.

المطلب الثالث: تدابير التخفيف بالإسعاف والإنقاذ والعلاج:

الفرع الأول: مفهومها:

هي مرحلة الإنقاذ والتخفيف من الأضرار الصحية وآثارها.

وتشمل اتخاذ التدابير المخففة من آثار الضرر لو وقع، ومنه استعمال حزام الأمان ونحوه؛ فإنه لا يمنع وقوع الحادث لكنه يخفّف من آثاره غالبا.

كما تشمل إنقاذ المتضرر فعلا وإسعافه ورعايته طبيا، والحد من استمرار أسباب الضرر، كإطفاء الحريق ونحو ذلك.

ولا يصح أن تكون هذه التدابير بديلا لتدابير الوقاية السابق ذكرها، مع ما في الإسعاف من قطع لاستمرار الضرر واحتراز من وقوع المزيد منه، عملا بقاعدة: "الضرر يزال" و قاعدة: "الضرر يزال بقدر الإمكان"، مما يحتّم الاستعداد المسبق لمواجهة الأضرار وسائر الحوادث.

وإذا كان لا ينفعُ حذرٌ من قدرٍ، ونؤمن أنه لا رادَّ لقضاء الله وقدره، فإننا بالتأكيد لا ندري قدر الله -تعالى- ولا مراده قبل وقوعه، وما علينا إلا أن نأخذ بالأسباب ونتّقي ما نخشى بالوسائل المناسبة المتوفّرة. وإذا كان يستحيل منع الأخطار بالكلية فإنه يمكن الحدُّ من الخسائر والأضرار بتخفيف آثار القدر المكتوب ونتائجه، وذلك بالتخطيط والوعي والتأهب لمواجهة المخاطر.

والمكلّفون بمعظم هذه التدابير والقائمون بها هم: رجال الحماية المدنية، ورجال الإسعاف الطبي، ومؤسسات الهلال الأحمر وغيرها.

وتُعتبر خدماتهم من أهم الخدمات التي تجد في المجتمع احتراما وتقديرا كبيرَين.

على أن نظام الحماية المدنية أو الدفاع المدني ليس حديثا، فقد بادر المسلمون إلى إيجاد محطات إسعاف منذ القِدم، ويبدو أن أوَّل من أنشأها هو أحمد بن طولون (220-270هـ)، وكانت تقام في الأماكن التي يكثر فيها اجتماع الناس في أماكن مختلفة كالجوامع وقت

الصلاة في يوم الجمعة والأعياد والمواسم[1].

الفرع الثاني: حكم الإسعاف وأهمية التّدْريب عليه:

إنقاذ المتضرر أو المشرف على الضرر واجب. وقد نصَّ العلماء على تقديم إنقاذ الغرقى المعصومين (الذين عصمت نفوسهم بالإسلام) على أداء الصلوات، لأن إنقاذ الغرقى المعصومين عند الله أفضل من أداء الصلاة، والجمع بين المصلحتين ممكن، بأن يُنقذ الغريق، ثم يقضي الصلاة. ومعلوم أن ما فاته من مصلحة أداء الصلاة لا يقارب إنقاذ نفس مسلمة من الهلاك. وكذلك لو رأى الصائم في رمضان غريقا لا يتمكن من إنقاذه إلا بالفطر، أو رأى مَصُولًا عليه (أي مُعتدًى عليه) لا يمكن تخليصه إلا بالتقوِّي بالفطر، فإنه يفطر وينقذ[2].

والأصل في ذلك قوله ﷺ: (تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى)[3].

واتساع مجالات الحوادث وأسبابها وضررها المتكرِّر يحتِّم على الدولة أن تضع برنامجا لتدريب أبنائها جميعهم على عمليات الإطفاء والإنقاذ والإسعاف وإجراءات الوقاية والسلامة في المترل...

الفرع الثالث: العلاج الطبي[4]:

يقوم التأمين الصحي في الإسلام غالبا على مبدأ (الصحة الوقائية). ولكنه مع هذا لا يغفل عن المطلب العلاجي للمريض. فقد حثَّ الإسلام على التداوي، وجعل الأخذ به أخذا

1- انظر الطب عند العرب، محمود قاسم، ص321.

2 - قواعد الأحكام، العز بن عبد السلام، 66/1.

3 - رواه البخاري في كتاب الأدب، ح5552، عن النعمان بن بشير ﷺ .

4 - الرعاية الصحية، ص17 فما بعدها.

بسنة الله في الكون. قال ﷺ: (تَدَاوَوْا؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً -أَوْ قَالَ: دَوَاءً- إِلَّا دَاءً وَاحِدًا). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُوَ؟ قَالَ: (الْهَرَمُ)[1].

وأجمع العلماء على جواز التداوي من شتى الأمراض[2]، والمنع من اللجوء إلى وسائل العلاج المحظورة كالكهانة والعرافة وتعليق التمائم ونحوها[3]. هذا وقد أصدر مجمع الفقه الإسلامي[4] قرارا بشأن العلاج الطبي وأحكامه، ومما جاء فيه:

الأصل في التداوي أنه مشروع لما ورد في شأنه في القرآن الكريم والسنة القولية والعلمية، ولما فيه من حفظ النفس الذي هو أحد المقاصد الكلية من التشريع.

وتختلف أحكام التداوي باختلاف الأحوال والأشخاص:

- فيكون واجباً على الشخص إذا كان تركه يفضي إلى تلف نفسه أو أحد أعضائه أو عجزه، أو كان المرض ينتقل ضرره إلى غيره، كالأمراض المعدية.

- ويكون مندوباً إذا كان تركه يؤدي إلى ضعف البدن، ولا يترتّب عليه ما سبق في الحالة الأولى.

- ويكون مباحاً إذا لم يندرج في الحالتين السابقتين .

- ويكون مكروهاً إذا كان بفعل يخاف منه حدوث مضاعفات أشدَّ من العلّة المراد إزالتها.

---

1 - الترمذي في كتاب الطب، ح1961، عن أسامة بن شريك، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وأبو داود في الطب كذلك، ح3357 .

2 - انظر: لماذا جعل الله الأمراض، الزميلي، الصفحات: 76/75/74.

3 - انظر الرعاية الصحية، 18-20.

4 - المنعقد في دورة مؤتمره السابع بجدة في المملكة العربية السعودية من 7 إلى 12 ذو القعدة 1412هـ الموافق 9 – 14 مايو 1992م قرار رقم: 7/5/69 (نقلا عن موقع مستشفى الملك فيصل التخصصي /فتاوى، 2001/05/2م).

ولولي الأمر الإلزام بالتداوي في بعض الأحوال، كالأمراض المعدية والتحصينات الوقائية انتهى.

ولولا وجود الدواء وإمكانية إصلاح الجسم بعد اختلال نظامه، لتعرّضت الحياة البشرية لاضطراب وانهيار سريع، ولكان ذلك خللاً في نظام الخلق والتكوين، وتنزّه الله عن ذلك، فهو الحكيم الخبير الذي أتقن كل شيء بحكمة وتقدير: ﴿صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ﴾[1].

وفي استعمال الدواء يلزم مراعاة قواعد التداوي المطلوبة، ومنها: عدم تناول أي دواء إلا بعد استشارة الطبيب أو الصيدلاني، حتى وإن بدا الدواء بسيطا، واحترام موعد الدواء والتقيُّد بكمية الجرعة و عدم تغييرها، وبطريقة تعاطي الدواء، ومدة العلاج...

ومن اهتمام الإسلام بالعلاج والتداوي اعتبر التشريع الإسلامي توفير الأدوية والخبرات والمؤسسات الطبية في المجتمع واجباً كفائياً، ومعظم ذلك مَنُوط بالدولة، كما اعتبر العلاج واجباً عينياً على الطبيب المعالج الذي لا يوجد غيره.

الفرع الرابع: التَّطبِيبُ وصفات الطبيب الصالح:

أولا: أما التطبيب فهو واجب في الشريعة الإسلامية[2]. ومن المتَّفق عليه بين علماء الشريعة أن دراسة الطب فرض من فروض الكفاية، فهي واجب على كل فرد لا تسقط عنه إلا إذا قام بها غيره، وذلك باعتبار التطبيب ضرورة اجتماعية تحتاج إليه الجماعة.

وقد اعتبرت الشريعة الإسلامية مزاولة مهنة الطب واجباً، في حين اعتبرها القوانين الوضعية الحديثة وبعض الشرَّاح حقا، مثلها مثل سائر المهن الأخرى. ولا شك في أن نظرية الشريعة الإسلامية أفضل، وقد سبقت بها أحدث التشريعات الوضعية، لأنها تلزم الطبيب بأن

---

1 - النمل: من الآية 88.

2 - محمد فؤاد توفيق، الأخلاقيات الطبية، 2001.

يضع مواهبه في خدمة الجماعة، كما أنها أكثر انسجاما مع حياتنا الاجتماعية القائمة على التعاون وتسخير كل القوى لخدمة الجماعة.

ولا ينبغي قصر الطب على الجانب المادي، فيتحوَّل عمل الطبيب إلى عمل آلي.

ثانيا: صفات الطبيب الصالح:

الطبيب يحمل أمانة كبيرة هي مسؤولية المحافظة على صحة الناس، ودفع الضرر عنهم، فهو أولى الناس أن تكون على مستوى عال من التربية الصالحة.

ومن أهم الصفات التي يجب أن يتحلى بها الطبيب:

1- النية الصادقة في إرادة الخير والنفع للمريض.

2- النجدة لتفريج كرب المريض والقيام بإسعافه، نهارا أو ليلا، وبقدر الاستطاعة.

3- التلطّف بالمريض والرفق به والحِلم في محادثته ومحاولة تطمينه ورفع معنوياته.

4- عليه أن يكون كتوما لأسرار المريض؛ وألا يكشف من العورة إلا بقدر ما تستدعيه المعاينة الطبية ؛ لأن الضرورات تُقدَّر بقَدْرِها.

5- الدعاء للمريض، وفي ذلك من المواساة والترويح ما لا يخفى، وكان الرسول ﷺ يقول للمريض: (لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ)[1].

6- أن يكون قدوة حسنة في رعاية صحته ونظافة مظهره، وقيامه بحق واجبات بدنه، فلا يدخّن ولا يشرب خمرا.

7- أن يبدأ معاينة المريض بالبسملة، فإنها مفتاح لكل خير؛ لقوله ﷺ: (كُلُّ كَلَامٍ أَوْ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُفْتَحُ بِذِكْرِ اللَّهِ ﷻ فَهُوَ أَبْتَرُ أَوْ قَالَ أَقْطَعُ)[2].

---

1 - رواه البخاري في المناقب، ح3347.

2 - رواه أحمد في باقي مسند المكثرين، ح8355.

8- إدراك فنّ الطب إدراكا كافيا، وأن يتصرف بمقدار ما يعلم، فلا يحمله الطمع أو الشهرة على علاج ما لا يستطيع علاجه. وأن يستزيد من العلم ويواكب تقدم الطب؛ لأن صحة الناس تتأثر باجتهاده وزيادة علمه، أو بجهله وتخلفه.

9- أن يترفّع عن الطمع وألا يستغل اضطرار المريض للعلاج فيبتز ماله ويشترط عليه المبالغ الباهظة؛ وأن يقتدي بأسلافه الذين كانوا يميزون بين الغني والفقير، أو الذين كانوا يتبرعون بعلاج الفقراء أو الذين يطلبون أجرا يسيرا.

الفرع الخامس: المشفى الراقي:

وجود الهياكل الطبية على مستوى عال من الدقة في بنائها، وكفاءة في إطاراتها، وسلامة أخلاقهم وسلوكهم المهني، له أثره الكبير في علاج المرضى والتخفيف عنهم، وبالتالي التقليل من الأضرار الصحية إلى أبعد حدٍّ ممكن.

وقد كانت المشافي في التاريخ الإسلامي الزاهر غنية بالخدمات الطبية المتكاملة، متميزة في موقعها، وهيئتها القائمة عليها، وفي تمويلها[1].

- فقد كانت تُبنى غالبا في أحسن الأماكن موقعا، وفسيحة البناء، قسم للذكور وقسم للإناث، وفي كل قسم منهما عدة قاعات لمختلف الأمراض، وكانت مؤثّثة بأحسن ما يمكن.

وكان يُقبل فيها كل مريض يحتاج إلى العلاج، بغض النظر عن لونه أو دينه أو مقامه، ذكرا كان أم أنثى. ويعالج المريض مجانا طيلة كونه في المستشفى، وعند مغادرته بعد شفائه يُعطى بدلةً من الثياب ومبلغا من النقود يكفيه العوَز إلى أن يصبح قادرا على العمل. والذي يموت في المستشفى يجهز ويدفن على حساب هذا المستشفى.

---

1 - الطب عند العرب، ص314 فما بعدها (بإيجاز وتصرف) نقلا عن: ابن أصيبعة والدكتور أمين أسعد في كتابه الطب العربي وأحمد عيسى بك: تاريخ البيمارستانات في الإسلام، وهونكة في "شمس العرب تسطع على الغرب". وانظر: من روائع حضارتنا، مصطفى السباعي، ص196 فما بعدها.

– وتُسدَّد مصاريف العلاج كلُّها من الأوقاف الخاصة بها؛ لأن إيرادات هذه الأوقاف كثيرة وكافية للقيام بحاجات المستشفى جميعها.

– ويتولى إدارتها ناظر المستشفى، وتحت يده ناظر الوقف الذي يشرف على أوقاف المستشفى، وهذا الأخير يقدم ميزانية الواردات والمصروفات لناظر المستشفى الذي يبتُّ فيما يراه في صالح المستشفى وراحة المرضى.

– ويتولَّى التفتيش صاحب الحسبة أو المحتسب الذي كان له الحق في دخول المستشفى، فيتفقَّد حال المرضى، ومدى العناية بهم، والطعام الذي يُقدَّم لهم، ونظافتهم وسهر الخدم عليهم، واعتناء الأطباء بهم وصحة معالجتهم، وله معاقبة المقصِّر...

– وكان يعيِّن أطباءُ للسجناء، وللمدارس، ودور المجانين، وللجيش، وللبلاد النائية، وجعلت محطات للإسعاف في أماكن اجتماع الناس بكثرة.

– وقد أقام المسلمون مؤسسات للفقراء والعجزة[1]...

الخلاصة: ومما نستخلصه من هذا البحث: أن التزام التدابير المذكورة في هذا المبحث يقتضي أمورا، منها:

1–الاهتمام بالصحة واستشعار كونها أمانة تجب المحافظة عليها، وأن التفريط فيها إثم ومعصية.

2– ضرورة العناية بمبادئ الإسلام وأحكامه في رعاية الصحة، دراسة وتوجيها، تعليما وإعلاما.

3– الاهتمام الخاص بالوقاية من الأضرار والسلامة منها في البيت والطريق والمؤسسة والسوق، وفي كل مكان، وجعل الوقاية مادة علمية تدرَّس للناشئة وغيرهم.

4– العناية بنظام التغذية، والصحة النفسية، وتوعية الناس بأهميتهما.

1 – انظر نماذج منها في كتاب الطب عند العرب، محمود قاسم، ص–ص. 318 – 322.

5- إقامة كل الأجهزة والوسائل التي تخفف من شدَّة الأضرار وآثارها.

وثمرات التزام ذلك: تأمين صحِّي حقيقيٌّ، ومعناه: سلامة في الصحة والأبدان والأموال، وتكوين مجتمع صحيح؛ العافية فيه أصل والمرض نادر، وتوفير في الجهد، واقتصاد في المال، واغتنام للوقت، ثم راحة وسعادة وتمتع بما رزقنا الله ﷻ من نِعم، وبما سخره لنا من خيرات في هذا الكون.

هذا وبالله التوفيق، والحمد لله رب العالمين.